



اعلان التقديم

للترشح للعمل كرئيس او وكيل للجنة الادارة وللجنة النظام والمراقبة لامتحانات شهادة اتمام الدراسة الثانوية العامة للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣ بالضوابط والشروط الخاصة بتلك الاعمال أسوة بالاعوام السابقة :

أولاً - الموانع العامة (طبقاً للنشرة العامة رقم (١) لعام ٢٠٢٣ بشأن الموانع التي تحول دون الاشتراك في أعمال الامتحانات) :-

١- الحرمان من أعمال الامتحانات

٢- الإلالة للمحاكمة التأديبية أو الجنائية في جريمة تتعلق بأعمال الامتحانات أو تمس الشرف و الأمانة

٣- أن يكون من غير العاملين التابعين لوزارة التربية و التعليم و التعليم الفني .

ثانياً : شروط خاصة بشأن من يندب ، أو يكلف رئيس لجنة نظام مراقبة أو وكيل ، ورئيس لجنة ادارة أو وكيل (طبقاً للنشرة العامة رقم (١) لعام ٢٠٢٣ بشأن الموانع التي تحول دون الاشتراك في أعمال الامتحانات) :

١- الحصول على مؤهل عال بالنسبة لرئيس اللجنة ويفضل ذلك بالنسبة لوكيل اللجنة .

٤- أن يكون كل من رئيس اللجنة ، وكيل اللجنة شاغلاً للدرجة الوظيفية الأولى أو ما يعادلها من وظائف المطمئنين معلم أول "أ" على الأقل .

٥- الحصول على تقدير ممتاز بالنسبة للخاضعين للقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية وتقدير كفايا للخاضعين للقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ وتعديلاته في تقرير الكفاية عن السنتين الأخيرتين .

٦- خبرة في أعمال الامتحانات لا تقل عن ثلاثة سنوات في وظيفة اشرافيه داخل لجنة الادارة او لجنة النظام والمراقبة _ رئيس قسم (حجرة) أو وكيل قسم (حجرة) .

٧- توافر سمات شخصية وقيادية للنهوض بالعمل .

٨- لا يكون مدير عام إدارة تعليمية حرصاً على الصالح العام .

٩- لا يكون من العاملين بالمدارس الثانوية التابعة للجنة المرشح لها .

١٠- لا يكون لديه اقارب من العاملين باللجنة المرشح لها حتى الدرجة الرابعة

ثالثاً - ضوابط العمل: (لمن يندب أو يكلف رئيس لجنة نظام و مراقبة او وكيل ورئيس لجنة ادارة او وكيل) :

١- التقدم بمقترن لتطوير منظومة العمل للمكان المرشح اليه .

٢- لا يكون من العاملين بالتجييه الفني المشرف على مدارس الثانوي العام التابعة للجنة .

٣- لا يكون من المحالين للمعاش قبل ٣١ أغسطس من ذات العام ..

رابعاً - آليات العمل :-

١- يتم الاعلان من خلال الموقع الإلكتروني للوزارة ومقرات اللجان عن فتح باب التقديم للترشح للعمل كرئيس

أو وكيل لجنة الادارة او لجنة النظام والمراقبة خلال الفترة بدءاً من يوم الخميس الموافق ٤/١/٢٠٢٤

وحتى يوم الخميس الموافق ١١/١/٢٠٢٤ طبقاً لما ورد بالبنود أولاً وثانياً وثالثاً .

- ٢- يقوم المرشح بالدخول على الموقع الإلكتروني للوزارة وطبع استمارة الترشح والاقرارات الخاصة بعدم وجود موانع تحول دون الاشتراك في أعمال الامتحانات العامة وملئه البيانات واعتمادها من جهة العمل مع ارفاق الآتي : (بيان حالة وظيفية يدوى حديث + صورة من بطاقة الرقم القومي + صورة شخصية + صورة المؤهل + تحليل المخدرات + الشهادة القانونية + ومقترن جميع المستندات إلى الادارة العامة لامتحانات .
- ٣- تشكل لجنة برئاسة السيد الأستاذ رئيس عام الامتحان وعضوية كل من السيد نائب رئيس عام الامتحانات والمشرف على الادارة العامة لامتحانات والسيد رئيس الادارة المركزية للأمن والسيد مدير عام الادارة العامة للشئون القانونية وممثل الجهات الرقابية وممثل الأمن الوطني وعضو منسقا يتم اختياره بمعرفة رئيس اللجنة .
- ٤- تقوم اللجنة بتحديد موعد لعقد مقابلات للسادة المرشحين من تنطبق عليهم شروط الترشح ويتم اختيار المرشح في حينه .
- ٥- اعداد استمارة تقييم للسادة المرشحين موضحا بها الدرجات التي حصل عليها كل منهم اثناء عقد مقابلات الشخصية .
- ٦- ترسل بيانات السادة الذين وقع عليهم الاختيار إلى الجهات الأمنية والرقابية موضحا أمام كل منهم العمل المكلف به بالإضافة إلى مرشح احتياطي لكل قطاع .
- ٧- يتم اعداد مشروع القرار الوزاري الخاص بتكليف السادة رؤساء ووكلاً لجان الادارة ولجان النظام والمراقبة على مستوى الجمهورية للعام الحالى .
- ٨- ارسال خطابات التكليف للسادة رؤساء ووكلاً لجان الادارة لجان النظام والمراقبة الذين تم اختيارهم موضحا به المديريات التعليمية التابع لها القطاع .
- ٩- وفي حالة ظهور أي ظروف تحول دون اشتراك أي من السادة الذين تم اختيارهم للعمل فيقوم السيد رئيس عام الامتحان بتكليف أحد المرشحين من تم مقابلتهم وتمت الموافقات الأمنية عليه .
- ١٠- للجنة الحق في تكليف أي من السادة الذين وقع عليهم الاختيار برئاسة أو وكالة أي لجنة دون التقيد باللجنة المتقدم لها

مدير ادارة التعليم العام
المشرف على امتحانات الثانوية العامة
٢٠٢٤
(عبد الرؤوف عبد الرحمن)